

GC(58)/6

٤ آب/أغسطس ٢٠١٤

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

المؤتمر العام

الدورة العادية الثامنة والخمسون

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت
(الوثيقة GC(58)/1 وإضافتها Add.1 و Add.2)

تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي

تقرير من المدير العام

- ١- في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ وافق المؤتمر العام، في قراره GC(43)/RES/8 الصادر أثناء دورته العادية الثالثة والأربعين، على تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من نظام الوكالة الأساسي. وفي عام ٢٠٠٤ أحالت الأمانة إلى المؤتمر العام، في دورته العادية الثامنة والأربعين، الوثيقة GC(48)/INF/8 لإطلاع الدول الأعضاء على التقدم المحرز في قبول الدول الأعضاء لهذا التعديل والتأكيد مجدداً على مزايا الميزة الثنائية السنوات.
- ٢- وبموجب المقررات GC(49)/DEC/13 و GC(50)/DEC/11 و GC(51)/DEC/14 و GC(52)/DEC/9 و GC(53)/DEC/11 و GC(54)/DEC/11 و GC(55)/DEC/10 و GC(56)/DEC/9 و GC(57)/DEC/10، فإنّ "المؤتمر العام [ي]شجع و[ي]حث الدول الأعضاء التي لم تودع إلى الآن صك قبول لهذا التعديل على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن، من أجل الاستفادة من مزايا الميزة الثنائية السنوات".
- ٣- وفي سياق القيود المفروضة على الموارد حالياً، يُسترعى انتباه الدول الأعضاء إلى أن العملية الراهنة لاعتماد الميزانيات السنوية تعتمد على موارد كبيرة من الأمانة ومن الدول الأعضاء على حد سواء، التي يمكن استعمالها على نحو آخر.
- ٤- والغرض من هذه الوثيقة هو تقديم تقرير مستوفى إلى الدول الأعضاء عن التقدّم المحرز في هذا الصدد.

التقدّم المحرز نحو بدء نفاذ التعديل

- ٥- وفقاً للفقرة الفرعية جيم '٢' من المادة الثامنة عشرة من النظام الأساسي، يلزم أن يقبل التعديل ثلثا جميع الدول الأعضاء في الوكالة (أي ١٠٨ دولة حتى تاريخ صدور هذه الوثيقة) لكي يبدأ نفاذه. ومنذ التقرير المقدم إلى المؤتمر العام في دورته العادية الأخيرة، أبلغت الحكومة الوديعية الوكالة بقبول ثلاث دول أعضاء لهذا التعديل. وبناءً على ذلك، يكون عدد الدول الأعضاء التي قبلت التعديل خمسة وخمسين دولة.
- ٦- وترد ضمن المرفق بهذه الوثيقة قائمة بالدول التي أخطرت الحكومة الوديعية الوكالة بقبولها التعديل حتى تاريخ صدور هذه الوثيقة.

قبول تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من نظام الوكالة الأساسي
(حسبما أفادت به الحكومة الودية)
في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٤

الدولة العضو	تاريخ القبول
١- الأرجنتين	٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٢
٢- إسبانيا	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤
٣- استونيا	١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩
٤- ألبانيا	٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨
٥- ألمانيا	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١
٦- أوكرانيا	١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٣
٧- أيرلندا	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠
٨- آيسلندا	٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧
٩- إيطاليا	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢
١٠- باكستان	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
١١- البرازيل	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧
١٢- البرتغال	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣
١٣- بلغاريا	١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٣
١٤- البوسنة والهرسك	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣
١٥- بولندا	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
١٦- بيرو	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤
١٧- بيلاروس	١٦ آذار/مارس ٢٠٠١
١٨- تركيا	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦
١٩- تونس	١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٦
٢٠- الجزائر	١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠١
٢١- الجمهورية التشيكية	٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢
٢٢- جمهورية إيران الإسلامية	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١
٢٣- جمهورية كوريا	١١ شباط/فبراير ٢٠٠٠
٢٤- جمهورية مولدوفا	٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
٢٥- جنوب أفريقيا	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

١٧ آب/أغسطس ٢٠١٠	٢٦- الدانمرك
٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠١	٢٧- رومانيا
٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢	٢٨- سلوفاكيا
٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٠	٢٩- سلوفينيا
٣ شباط/فبراير ٢٠١٠	٣٠- سوريا
١٣ تموز/يوليه ٢٠٠١	٣١- السويد
٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠	٣٢- سويسرا
٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٣٣- سيشيل
٢ أيار/مايو ٢٠٠١	٣٤- فرنسا
١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٠	٣٥- فنلندا
٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	٣٦- قبرص
٢ شباط/فبراير ٢٠٠١	٣٧- الكرسي الرسولي
٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠	٣٨- كرواتيا
١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	٣٩- كندا
٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	٤٠- كينيا
٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٤١- لاتفيا
٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١	٤٢- لختنشتاين
١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١	٤٣- لكسمبورغ
٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١	٤٤- ليتوانيا
٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	٤٥- مالطة
١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	٤٦- المكسيك
٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١	٤٧- المملكة المتحدة
١١ نيسان/أبريل ٢٠٠١	٤٨- موناكو
٧ أيار/مايو ٢٠٠١	٤٩- ميانمار
٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧	٥٠- النرويج
٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦	٥١- النمسا
١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤	٥٢- هنغاريا
١٢ آذار/مارس ٢٠٠٢	٥٣- هولندا
٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	٥٤- اليابان
١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠١	٥٥- اليونان